

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٣

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٤/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الادارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطيت تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمه:

رقم القومي	الشركة	نارخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	٥
٢٨٣٠٧٢٠٢٢٠٠٧٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/٢٦	٤٣٧٣٩	جون جمال مرقص ساويرس	١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح